

نابل سيتي للاستثمار

شركة مساهمة مصرية خاضعة لاحكام قانون الاستثمار

سجل تجاري رقم ٨٠٩٠٦ الاستثمار

رأس المال المرخص به مليار جنيه مصرى ورأس المال المصدر والمدفوع ٢٥ مليون جنيه مصرى

جدول اعمال اجتماع الجمعية العامة غير العادية يوم الاحد الموافق ٢٠٢١/١١/٢١ (اجتماع ثان)

يتشرف السيد / رئيس مجلس إدارة شركة نابل سيتي للإستثمار "ش.م.م" بدعوة سعادتكم لحضور إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة (إجتماع ثان) يوم الأحد الموافق ٢١ نوفمبر سنة ٢٠٢١ وذلك في تمام الساعة الثالثة عصراً بالعنوان فندق فيرمونت نابل سيتي - ٢٠٠٥ كورنيش النيل - رملة بولاق - محافظة القاهرة " وذلك نظراً لعدم إكمال النصاب القانوني في الاجتماع الأول بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٣ للنظر في جدول الاعمال على النحو الآتي :-

١) الموافقة على الخطة الزمنية المقترحة والمعتمدة من مجلس الإدارة بجلسته يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٩/١٣ وذلك لتوفيق أوضاع الشركة لإستثمار قيدها ببورصة الأوراق المالية وتفوض مجلس الإدارة في إختيار أحد بنوك الإستثمار.

٢) الموافقة على تجزئة القيمة الاسمية للسهم من ١٠٠ جنيه مصرى إلى ١٠ جنيه مصرى وتنفيذها للفقرة الأخيرة من المادة ٤٨ من قواعد القيد بشأن مبررات التجزئة (وذلك لاستيفاء نسبة الأسهم حرة التداول وذلك بما يضمن استثمار قيد أسهم الشركة طبقاً للمادة ١٠ من قواعد القيد) .

٣) الموافقة على مد عمر الشركة القانوني لمدة أخرى مماثلة .

مع مراعاة ما يلى :-

- لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة غير العادية بالاصالة أو الاتابة ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الادارة أن ينبع عنه أحد أعضاء مجلس الادارة في حضور الجمعية العامة غير العادية ويشرط لصحة الاتابة أن تكون ثابتة في توكييل كتاب وان يكون الوكيل مسامحاً .

- لا يجوز للمساهم أن يمثل في إجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة عن طريق الوكالة عدد من الاصوات يجاوز ١٠% من مجموع الاسهم الاسمية في رأس المال وبما لا يتجاوز ٢% من الاسهم الممثلة في الاجتماع .

- يجب على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور إجتماع الجمعية العامة غير العادية أن يثبتوا أنهم قدموا كشف حساب صادر من أحد أمناء الحفظ بعد الاسهم التي يمتلكونها في أسهم الشركة قبل إنعقاد الجمعية العامة غير العادية .

- لا يكون إجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحًا إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٦٥% (فقط خمس وستون بالمائة) من رأس المال على الأقل . فإذا لم يتوافق الحد الأدنى في الاجتماع الأول وجبت دعوة الجمعية العامة غير العادية إلى إجتماع ثان يعقد خلال الثلاثين يوماً التالية للإجتماع الأول . ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحًا إذا حضره عدد من المساهمين يمثلون (نصف) رأس المال على الأقل . وفقاً للنظام الأساسي للشركة .

- تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثالثي الاسهم الممثلة في الاجتماع إلا إذا كان القرار يتعلق بزيادة رأس المال أو خفضه أو حل الشركة قبل الميعاد أو تغير الغرض الاصلي أو إدماجها فيشرط لصحة القرار في هذه الاحوال أن يصدر بأغلبية ثلاثة أرباع الاسهم الممثلة في الاجتماع الأقل .

- لا يجوز للجمعية العامة غير العادية المداولة في غير المسائل المدرجة في جدول الاعمال .

- يرجى من السادة المساهمين الحضور قبل الاجتماع بساعة على الأقل لإثبات حضورهم وشخصياتهم والتوكيلات .

- موعد بقى الشركة صورة ضوئية من محاضر إجتماع مجلس الإدارة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٣ بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٩ و بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٣ .

- يجب تسليم الأسئلة والاستفسارات المتعلقة بالموضوعات المعروضة على الجمعية العامة بمقر المركز الرئيسي للشركة مقابل إتصال إسلام وقبل إنعقاد الجمعية العامة بثلاثة أيام على الأقل .

وتقضى ما يلى بقول فائق الاحترام ،،

رئيس مجلس الادارة

(فهد حسين على شبكتي)



تحريراً في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١

شركة نابل سيتي للإستثمار

ش.م.م خاضعة لاحكام قانون الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧

مبنى مشروع نابل سيتي - ٢٠٠٥ كورنيش النيل - رملة بولاق بجوار كوبرى إمبابة - البرج الشمالي